

كتاب إلى جميع هيئات الضمان العاملة في لبنان

الموضوع: الموافقة على عقود الضمان من قبل وزارة الاقتصاد - لجنة مراقبة هيئات الضمان

إشارة إلى الموضوع المبين أعلاه،

يطلب من جميع هيئات الضمان العاملة في لبنان، بما فيها الهيئات المرتبطة بمصارف، الالتزام بموجب التواصل مع لجنة مراقبة هيئات الضمان دون سواها فيما يخص كافة الإعتبارات المتعلقة بمنتجات وبرامج الضمان. وعليه، ستخضع الهيئات المخالفة لهذا التعميم للتغريم وفقاً لأحكام المادة ٦٠ من قانون تنظيم هيئات الضمان وتعديلاته.

تجدد الإشارة الى أن لجنة مراقبة هيئات الضمان سوف تصدر التعليمات التوضيحية اللازمة لشرح دقائق ومقتضيات العمل الرقابي المتعلق بمراجعة منتجات وبرامج الضمان. إضافة الى ذلك، سوف تشرع اللجنة بدراسة محفظات التأمين على الحياة بشكل معمق تبعاً للدراسات التي تمت بين سنتي ٢٠٠٩ و ٢٠١١، مستندة إلى المنهجية المعروفة بمسمى -stress testing، وذلك بالنظر إلى الأوضاع المستجدة للاقتصادات والأسواق المالية العالمية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام.

وزير الاقتصاد والتجارة
د. ألان حكيم

